

قرارات

وزارة الصحة والسكان

قرار وزير الصحة والسكان والتعليم العالي

رقم ٦٠١ لسنة ٢٠١١

بتتعديل بعض أحكام لائحة المعاهد الفنية الصحية

وزير الصحة والسكان

وزير التعليم العالي

بعد الاطلاع على لائحة المعاهد الفنية الصحية الصادرة بقرار وزير الصحة والسكان

والتعليم العالي رقم ٤٤٦ لسنة ٢٠٠٧ :

قرار:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (١٣) من لائحة المعاهد الفنية الصحية الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٤٤٦ لسنة ٢٠٠٧ ، النص الآتي :

«مادة ١٣ - لا يجوز تحويل الطالب من شعبة إلى أخرى ، وذلك فيما عدا الشعب التمريضية فيجوز التحويل إذا استوفى الطالب شروط الالتحاق بالشعبة التمريضية التي يرغب في التحويل إليها» .

(المادة الثانية)

ينشر هنا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١١

صدر في ٢٠١١/٩/٥

وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي

أ. د. معتز خورشيد

وزير الصحة والسكان

أ. د. عمرو محمد حامى